

خدمة إصدار بدل فاقد لشهادة الميلاد

وصف الخدمة

تتيح هذه الخدمة للمتعامل لتقديم طلب لاستخراج شهادة ميلاد عند فقدان شهادة الميلاد الأصلية.

إجراءات الخدمة

- تقديم الطلب في النظام الإلكتروني ودفع الرسوم، أو تقديم الطلب من خلال مراكز الصحة العامة.
- التحقق من الوثائق الأصلية وإصدار بدل الفاقد لشهادة الميلاد.
- استلام الأب أو من ينوب عنه بدل فاقد لشهادة الميلاد الأصلية من مركز الصحة العامة (أو نسخة إلكترونية من خلال البريد الإلكتروني وفقاً لرغبة المتعامل)

المستندات المطلوبة

- شهادة فقدان من الشرطة
- الهوية الإماراتية سارية المفعول للام أو جواز سفر الام
- الهوية الإماراتية سارية المفعول للاب أو جواز سفر الاب
- خلاصة القيد الالكترونية

الشروط والمتطلبات

1. يجب تقديم جميع الوثائق الأصلية (جواز سفر الأم أو الأب أو الشخص المعني) يجب مراجعة المركز الذي صدرت منه شهادة الميلاد الأصلية لاستلام بدل الفاقد.

مدة إتمام الخدمة

- يوم عمل واحد

رسوم الخدمة

للسهادة باللغة العربية

65 درهم

للسهادة باللغة الإنجليزية (عند الطلب)

65 درهم

قنوات تقديم الخدمة

الموقع الإلكتروني

مراكز الصحة العامة والمستشفيات الحكومية التابعة لمؤسسة الإمارات للخدمات الصحية

أماكن تقديم الخدمة

- الموقع الإلكتروني
- مراكز الصحة العامة والمستشفيات الحكومية التابعة لمؤسسة الإمارات للخدمات الصحية

الجمهور المستهدف

• الآباء ممن لديهم مواليد جدد من كافة الجنسيات أو من ينوب عنهم أو الأشخاص الذين تم توكيلهم

الإدارة

إدارة خدمات الصحة العامة

القطاع

قطاع الخدمات الطبية

الخدمة الرئيسية

خدمات الشهادات والملفات الصحية

رمز الخدمة

400-015-008-000

لا ترتبط هذه الخدمة بأية باقة